جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١١٧/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزة ــ المعترضة اعتراض الغير ــ / حوراء نصار مسلم ــ وكيلتها المحامية كوكب نصار الكعبي .

المميز عليهما ــ المعترض عليهما اعتراض الغير ــ/ ١. حسين علي حسن .
٢. رئيس مجلس محافظة بابل/إضافة لوظيفته
وكيله الموظف الحقوقي جلال كاظم .

الادعـــاء

ادعت المميزة (المعترضة اعتراض الغير) ان المعترض عليه اعتراض الغير الأول (حسين علي حسن) استحصل على القرار المرقم (٢٦٦/ق/٢٠١٠) بتاريخ ٢٠١١/٧/١٣ من محكمة القضاء الإداري يتضمن إعطاءه حق أشغال عضوية في مجلس قضاء الهاشمية باعتباره عضواً احتياطياً ، وانها عضو أصلي في مجلس قضاء الهاشمية بموجب الأمر الإداري المرقم (٢٩٥) في ٢٠٠٤/٣/٢٧ وقد تم إقالتها لأسباب غير قانونية وان مجلس محافظة بابل طلب إعادة النظر بالإقالة حسب الكتاب المرقم ٣٨٩٩ في ٢٠١١/٤/١٣ المؤكد بالكتاب المرقم ١٢٠٠٢ في ٢٠١٠/١٠/٢٤ المتضمن تسميتها عضواً في مجلس القضاء وانه لايتعارض مع الدعوى المقامة من المعترض عليه اعتراض الغير الاول (حسين علي حسن) ، وانه لم يتم اصدار أمر إداري بإنهاء عضويتها في المجلس ، ولان القرار الذي أصدرته المحكمة ماساً بحقوقها ومجحفاً بحقها اقامة دعواها بتاريخ ٢٠١١/٨/١١ طالبةً الحكم بإبطال القرار المرقم (٢٦٦/ق/٢٠١٠) ونتيجة المرافعة

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457

الحضورية العلنية قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦ وبعدد الاضبارة (٣٠٥/ق/٢٠١١) رد طلب اعتراض الغير . طعنت وكيلة المميزة (المعترضة اعتراض الغير) بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحتها التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢ طالبةً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا ، وجد بأن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على قرار الحكم وجد بأنه صحيح وموافق للقانون ، ذلك ان المعترض اعتراض الغير (المميزة) حوراء نصار مسلم ، كانت عضواً في مجلس قضاء الهاشمية وتم إقالتها بموجب قرار المجلس البلدي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢ وحسب كتاب مجلس قضاء الهاشمية الشؤون الإدارية / المرقم ١٨٧٤ في ٢٠٠٦/٨/٢٢ وذلك لغيابها عن اجتماعات المجلس وانها أقامت دعواها هذه للطعن بالقرار الصادر من محكمة القضاء الاداري تحت عدد (٣٥/١/٢٠١١) وبتاريخ ٢٠١١/٧/١٣ والذي يتضمن احلال المعترض عليه اعتراض الغير الأول (حسين علي حسن) محل العضو الأصيل يوسف نعمه جعاز الذي انتهت عضويته وأصبح مقعده شاغراً بسبب إحالته على التقاعد وتبين بأن المعترض عليه اعتراض الغير الاول هو عضو احتياط أول ضمن قائمة الأعضاء الاحتياط وانه منتخب وان سد الشاغر في عضوية المجلس يتم من الأعضاء الاحتياط وفق الفقرة (ت) من المادة (الثامنة) من النظام الداخلي لمجلس قضاء الهاشمية . وحيث ان المعترضة اعتراض الغير مقالة من المجلس المنوه عنه أعلاه بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢ ، فكان عليها والحالة هذه الطعن بقرار اقالتها من عضوية المجلس المشار إليه انفاً ، وحيث ان المعترضة اعتراض الغير لم تطعن في القرار أعلاه ، عليه فان دعواها تكون قد فقدت سندها من القانون مما يستوجب ردها . وحيث ان محكمة القضاء الاداري قد سارت في هذا الاتجاه وقررت رد الدعوى وللأسباب المبينة أعلاه ، فيكون قرارها صحيحاً وموافقاً للقانون ، قرر تصديقه ورد الطعن التمييزي ، وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (٩٤) من

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٩/٢٠ .

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com